الفصل الأول
التسمية والتعاريف والأهداف

مادة (1) : تسمى هذه اللائحة (لائحة مواصفات التصنيف السياحي لمنشآت الفنادق والإيواء السياحي ومنشآت الطعام والشراب والمنتزهات السياحية) .

مادة (2): يكون للألفاظ والمصطلحات الواردة في اللائحة والجداول المرفقة بها التعاريف المبينة قرين كل منها ما لم يدل سياق النص أو دلت القرينة خلاف ذلك وفقاً للجدول التوضيحي بالتعاريف للمصطلحات والكلمات الواردة في جداول مواصفات التصنيف السياحي.

مادة (3): تهدف هذه اللائحة الى تحقيق مايلي:-

1- تحسين جودة الخدمات السياحية بما يتوافق والمعايير السياحية الدولية.
2- إصلاح الوضع القائم للخدمات السياحية وتجاوز نقاط الضعف والإختلاف بين المنشآت السياحية القائمة المصنفة في نفس الدرجة أوالمستوى.
3- وضع حد للاستثمارات السياحية العشوائية وغير الملائمة القائمة على المنافسة غير المسؤلة في قطاع السياحة.
4- تشجيع الاستثمارات السياحية ذات الجدوى الاقتصادية والمستوى العالي من الجودة السياحية.
5- وضع أساس لإنشاء وتشييد المنشآت السياحية والترخيص والرقابة والتفتيش السياحي على نشاطها بما يكفل استمـرار صيانـة واصـلاح المواصفات العملية للمنشآت وبما يتطابق والمواصفات الفنية المحددة في اللائحة.

يعتمد،،

نبيل حسن الفقيه	*علي محمد مجور*
وزير السياحة	*رئيس مجلس الوزراء*